

## I. مكونات النظام الضريبي الجزائري :

يمكن أن نلخص مكونات النظام الجبائي الجزائري مع ذكر أهم التعديلات بعد 1992م في الجدول الموالية:

### الجدول يوضح الضرائب المباشرة

المعدلات	التخفيضات	الإعفاءات		الضريبة (مفهومها)
		مؤقتة	دائمة	
<p>5% بالنسبة لأن الإنتاج وبيع السلع؛</p> <p>12% بالنسبة لأنشطة الأخرى؛</p> <p>اقتطاع من المبرر من الضريبة به 5% بعنوان الضريبة المباشرة؛</p> <p>بالنسبة للخدمات منصات رقمية؛</p>	<p>تستفيد بصفة انتقالية النشاطات التجارية الصغيرة المقامة حديثا في أماكن مهينة من طرف الجماعات المحلية خلال السنتين الأوليتين من النشاط من الإعفاء من IFU وبعد نهاية مدة الإعفاء تستفيد النشطة من تخفيض لمدة ثلاث سنوات الأولى كما يلي:</p> <p>- السنة الأولى: تخفيض بنسبة 70%؛</p> <p>- السنة الثانية: تخفيض بنسبة 50%؛</p> <p>- السنة الثالثة: تخفيض بنسبة 25%؛</p>	<p>يستفيد من إعفاء لمدة 03 سنوات الأنشطة التي يقوم بها الشباب المقاوم في إطار أنظمة ANSEJ، ENGEM، CNAC، وتحدد مدة 06 سنوات إذا كانت هذه الأنشطة تمارس في مناطق يجب ترقيةها، وتمدد لسنتين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف 03 عمال على الأقل لمدة غير محدودة؛</p>	<p>الحرفيون التقليديون وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا والمقديين في دفتر الشروط الذي تحدد بنوده عن طريق المرسوم تنفيذي رقم 09-428 يتضمن تحديد الأحكام الخاصة باكتتاب دفتر الشروط من طرف الحرفيين التقليديين وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا المعفيين من الضريبة الجزائرية الوحيدة.</p> <p>- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا المصالح الملحقة بها؛</p> <p>- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية؛</p>	<p><b>الضريبة الجزائرية الوحيدة IFU:</b></p> <p>تخضع مداخيل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، الشركات و التعاونيات التي تمارس نشاطا صناعيا، أو تجاريا، أو حرفيا، أو مهنة غير تجارية و التي لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون دينار جزائري. وكذا المستثمرون الذين التي يمارسون المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة المؤهلة للاستفادة من دعم ANSEJ، ENGEM، CNAC.</p>
<p>حساب IRG صافي الأرباح المهنية يساوي مجموع الأرباح السنوية للضريبة الدخل الإجمالي، الملحق (01)</p>	<p>- تخفيض بنسبة 35% بالنسبة لإنتاج الخبز دون سواه؛</p> <p>- تخفيض بنسبة 25% بالنسبة للمداخيل المحققة من أشخاص لهم صفة عضو سابق في جبهة التحرير، أو المنظمة المدنية، أو أرامل الشهداء لمدة سنتين، شرط لا يطبق على ربحهم التقدير الجزائري؛</p> <p>- تخفيض بنسبة 30% بالنسبة للأرباح المعاد</p>	<p>- يستفيد من إعفاء لمدة 10 سنوات الحرفيون التقليديون وكذلك أولئك الممارسون لنشاط حرفي فني؛</p> <p>- يستفيد من إعفاء لمدة 03 سنوات الأنشطة التي يقوم بها الشباب المقاوم في إطار أنظمة ANSEJ، ENGEM، CNAC، وتحدد مدة 06 سنوات إذا كانت هذه الأنشطة تمارس في مناطق يجب ترقيةها، وتمدد لسنتين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف 03 عمال على الأقل لمدة</p>	<p>الأشخاص الذين يقل دخلهم الصافي الإجمالي أو يساوي الحد الأدنى الضريبي المحدد في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي؛</p> <p>- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذلك الهياكل التابعة لها؛</p> <p>- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية؛</p> <p>- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للاستهلاك</p>	<p><b>صنف الأرباح المهنية:</b></p> <p>هي الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيين والناجمة عن ممارسة مهنة تجارية أو غير تجارية أو صناعية أو حرفية، وكذا الأرباح المحققة من الأنشطة المنجمية أو الناجمة عنها.</p>

الضريبة على الدخل

استثمارها؛	غير محدودة؛	على حالته؛		
<p>حساب IRG ص الأرباح الفلاحية يس بالجدول التصاء السنوي للضريبة الدخل الإجمالي، الملحق (01)</p>	<p>إعفاء لمدة 10 سنوات للإيرادات الناتجة عن: الأنشطة الفلاحية وأنشطة تربية الحيوانات الممارسة في الأراضي المستصلحة حديثا وذلك ابتداء من تاريخ استعمال الأراضي المذكورة؛ والأنشطة الفلاحية وأنشطة تربية الحيوانات الممارسة في المناطق الجبلية وذلك ابتداء من تاريخ بدء نشاطها.</p>	<p>- الإيرادات الناتجة عن زراعة الحبوب والبقول الجافة والتمور؛ - الإيرادات الناتجة عن النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للاستهلاك على حالته؛</p>	<p><b>صنف الأرباح الفلاحية:</b> تعتبر إيرادات فلاحية الإيرادات المحققة من الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي، والأرباح الناتجة عن تربية الدواجن، والنحل وبلح البحر والأرناب واستغلال الفطريات في السرايب داخل باطن الأرض. (لا يمكن اعتبار أنشطة تربية الدواجن والأرناب إيرادات فلاحية إلا إذا كانت تمارس في مزارع في مزرعة).</p>	
<p>- تخضع المداخل الم من الإيجار المدني لأه عقارية - السكنات ذات استعمال فردي IRG بنسبة 10 محرة من الضريبة على مبلغ الإيجار الإ دون حق في تخفيض؛ - تخضع المداخل الم من الإيجار المدني لأه عقارية - السكنات ذات استعمال جماعي IRG بنسبة 07 محرة من الضريبة على مبلغ الإيجار الإ دون حق في تخفيض؛ - تخضع المداخل الم من إيجار المحلات الاستعمال التجاري المهني لل IRG ب 15% محرة من الض تطبق على مبلغ الإ</p>			<p><b>صنف المداخل العقارية الناتجة عن إيجار الأملاك المبنية وغير المبنية:</b> تدرج هذه المداخل بمختلف أنواعها بما في ذلك الأراضي الفلاحية وكذا إيجار المحلات التجارية أو الصناعية غير المجهزة بعنادها ، إذا لم تكن مدرجة في أرباح مؤسسة صناعية أو تجارية أو حرفية أو مستثمرة فلاحية أو مهنة غير تجارية في تحديد الدخل الإجمالي المعتمد كأساس في تحديد IRG في صنف المداخل العقارية</p>	

<p>الإجمالي دون حق تخفيض؛</p> <p>- تخضع إيرادات قاعات الحفلات حفلات الأسواق السليرك الى دفع تل بعنوان الضريبة الدخل الإجمالي بـ 15% محررة الضريبة؛</p>					
<p>اقتطاع من المصدر:</p> <p>- تخضع المداموزعة على الأشخاطبيعيين لإقتطاع المصدر محرر الضريبة بنسبة 15%؛</p> <p>- تخضع إيرادات سندات الصندوق الاسمية لاقتطاع المصدر بنسبة 50% يكتسي هذا الاقطة طابعا تجريبيا؛</p> <p>- تخضع إيرادات الودائع والكفلا لاقتطاع من المر بنسبة 10%؛</p> <p>- تخضع الأاموزعة بين الأشخاطبيعيين و المعنوز غير المقيمين باللاقتطاع من المر بنسبة 15% محررة الضريبة؛</p> <p>- 20% محررة الضريبة، يتم تطبا على فوائض القيم النذ عن التنازل عن الأ أو الحصص الاجتم</p>			<p>تعفى فوائض هذه القيم من الضريبة عندما يعاد استثمارها</p>	<p>صنف ربيع رؤوس الأموال المنقولة: تتكون من ربيع الأسهم وحصص الشركة والإيرادات المماثلة لها، وإيرادات الديون والودائع والكفالات.</p>	

<p>المحقق من الأشخاص الطبيعيين المقيمين؛ - 15% محرة الضريبة، يتم تطبا على فوائض القيم عن التنازل عن الأ أو الحصص الاجتم المحقق من الأشخاص الطبي المقيمين؛ - باقي المعدلات <b>الملحق رقم (02)</b></p>					
<p>تحسب بمعدل ثابت بنسبة 05% من ف القيمة المحقق، على تكون الضريبة المس محررة من الضريبة.</p>				<p>فوائض القيمة الناتجة من التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية: تتمثل في فوائض القيمة المحققة فعلا من قبل الأشخاص الذين يتنازلون خارج النطاق المهني عن عقارات أو أجزاء من عقارات أو أجزاء من عقارات مبنية وغير مبنية.</p>	
<p>لحساب IRG رواتب وأجور يس بالجدول التصاع الشهري للضريبة الدخل الإجمالي، <b>الملحق (03)</b> - إضافة إلى ذلك تم علاوات المرد والمكافآت وغيرها استدراكات الرواتب تمنح لفترات غير ش بصفة اعتيادية المستخدمين لنسبة 10 من دون تطبيق تخفيض - تخضع المبالغ المس</p>	<p>- عند تطبيق الجدول التصاعدي الشهري يصاحبه تخفيض نسبي من IRG بنسبة 40% على أن لا يقل هذا التخفيض عن 12.000 دج سنويا أو يزيد عن 18.000 دج أي ما بين 1.000 دج و1.500 دج شهريا؛ - إضافة إلى ذلك تستفيد مداخيل العمال المعوقين حركيا أو عقليا أو المكفوفين أو الصم البكم، وكذا العمال المتعاقدين الخاضعين للنظام العام من تخفيض إضافي من</p>	<p>إضافة إلى الإعفاءات الدائمة والمؤقتة المذكورة في الأصناف السابقة، هناك إعفاءات أخرى متعلقة بهذا الصنف، نذكر منها: - الأجور والمكافآت المدفوعة في إطار البرامج الرامية إلى تشغيل الشباب وفقا للشروط المحددة عن طريق التنظيم؛ - التعويضات المرصودة لمصاريف التنقل أو المهمة؛ - التعويضات عن المنطقة الجغرافية؛ المنح ذات الطابع العائلي التي ينص عليها التشريع الاجتماعي، كمنحة الأجر الوحيد والمنح العائلية ومنحة الأمومة؛ التعويضات المؤقتة والمنح والريوع العمرية المدفوعة لضحايا حوادث العمل أو لدوي حقوقهم؛ - منح البطالة والتعويضات والمنح المدفوعة على أي شكل كان من قبل الدولة أو الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية تطبيقا للقوانين والمراسيم الخاصة بالمساعدة والتأمين؛ - الريوع العمرية المدفوعة كتعويضات عن الضرر بمقتضى حكم قضائي من أجل تعويض ضرر جسماني نتج عنه بالنسبة للضحية عجز دائم</p>	<p>صنف رواتب وأجور: تتمثل المداخيل المتأتية من هذا الصنف في المرتبات والتعويضات والأتعاب والأجور والمنح والريوع العمرية في تكوين الدخل الإجمالي، المعتمد أساسا لإقرار IRG.</p>		

<p>لأشخاص يمارسون إحدى إلى نشاطهم الرئيس كـ نشاط التدريس أو الب أو المراقبة أو أس مساعدين بصفة وكذا المكافآت الناتجة كل نشاط ظري ذي فكري لنسبة 10% تطبيق تخفيض؛</p>	<p>مبلغ IRG في حدود 1.000 دج شهريا؛</p>	<p>كلي ألزمه اللجوء إلى مساعدة الغير للقيام بالأفعال العادية للحياة؛</p>		
<p>– 19% لأنشطة السلع؛ – 23% بال لأنشطة البناء والأش العمومية والري، الأنشطة السياح والحمامات باس وكالات الأسفار؛ – 26% بال للأنشطة الأخرى؛ – عدم احترام محاسبة منفصلة ي إلى تطبيق من لمعدل 26%؛ – معدلات الإقتطاع المصدر: * مداخيل الديون الودائع والكفا 10% (قرض ضريبي) * الإيرادات المتأتمية سندات الصندوق الإسمية 50% (محررة الضريبة)؛ * الإيرادات المحصلة إطار عقد إدارة الأ 20% (محررة الضريبة)؛ * مداخيل المؤسس الأجنبية التي ليس</p>	<p>يمكن النظر إلى الأحكام المشتركة بين الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات؛</p>	<p>– النشاطات المؤهلة بأحكام " ANSEJ أو " ENGEM " أو " CNAC "؛ – يستفيد من إعفاء لمدة 03 سنوات الأنشطة التي يقوم بها الشباب المقاول في إطار أنظمة ANSEJ، ENGEM، CNAC، وتحدد مدة 06 سنوات إذا كانت هذه الأنشطة تمارس في مناطق يجب ترقيتها، وتمدد لسنتين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف 03 عمال على الأقل لمدة غير محدودة؛ – إذا كانت الأنشطة التي يقوم بها الشباب المقاول في إطار أنظمة ANSEJ، ENGEM، CNAC، متواجدة في منطقة تستفيد من "الصندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب"، يتم تمديد مدة الإعفاء 10 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال؛ – تستفيد الاستثمارات المنجزة من طرف الأشخاص المؤهلون لنظام الدعم على خلق أنشطة منتجة للسلع والخدمات المنظم من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة من إعفاء بثلاث سنوات ابتداء من السنة المالية التي انطلق</p>	<p>بالنسبة للإعفاءات الدائمة نجد في القطاع الفلاحي كالتعاونيات الفلاحية للتموين والشراء، والقطاع الاجتماعي كالتعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية، والعمليات المدرة للعملة الصعبة كعمليات تصدير السلع التي تضمن خدمات مدرة للعملة الصعبة، والقطاع الثقافي كالإيرادات المحققة من طرف الفرق المسرحية، أيضا نجد شركات المجمعات كالأرباح المقبوضة من الشركات بعنوان مساهمتهم في رأس المال وشركات أخرى من نفس التجمع؛ للتفصيل أكثر إطلع على قانون المالية 2019</p>	<p>الضريبة على أرباح الشركات IBS</p>

<p>منشآت دائمة في البر و المحققة في صفقات متعلقة بت الخدمات 24%؛ * المبالغ المدفوعة م خدمات من أي كانت مقدمة أو مس بالجزائر، وكذا العائ الممنوحة لمختر متواجدين بالخارج، م منح رخصة، إضافة استغلال إختراعهم أو بيع أو الت عن علامات صنع طرق أو صيغ: 24% * مداخيل المؤسس الأجنبية العاملة في البحري، عندما تخ بلدانهم المؤسس الجزائرية العاملة في م النقل البحري للضريبي تطبيق قاعدة الم بالمثل، عندما تقوم الدول بتطبيق معدل أو يقل عن النسبة الم بالجزائر 10%؛ * الأرباح المحولة شركة أجنبية غير م من قبل شركتهما الف المقيمة في الجزائر أو منشأة مهيبة أ بالمفهوم الجبائي 15% * فوائض القيم الناتجة التنازل عن الأسهم الحصص الإجتم المحققة من ط الأشخاص المعنويين المقايين 20%؛</p>		<p>فيها النشاط؛ - تستفيد الاستثمارات المنظمة بموجب الأمر 06 - 08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم للأمر رقم 01 - 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار من إعفاء لمدة ثلاث سنوات للاستثمارات التي تنشئ إلى غاية 100 منصب، وإذا كانت أكثر من هذا العدد تمدد لخمس سنوات، لا يطبق هذا الشرط المتعلق بإنشاء مناصب الشغل على الاستثمارات المتواجدة في المناطق المستفيدة من إعانة الصندوق الخاص للجنوب والهضاب العليا، وتمدد لعشر سنوات بعد معالينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر كل ذلك في مرحلة الاستغلال؛ - تعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة خمس سنوات مداخيل وفوائض قيم الأسهم والأوراق المماثلة لهما المسجلة في التسعييرة الرسمية للبورصة وكذا نواتج الأسهم أو حصص هيئات التوظيف الجماعية للقيم المنقولة؛ - تستفيد من إعفاء لمدة عشر سنوات، المؤسسات السياحية المحدثة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب، باستثناء الوكالات السياحية والأسفار وكذا شركات الاقتصاد المختلط الناشطة في القطاع السياحي. لا يمنح هذا الإعفاء إلا للمؤسسات التي تتعهد بإعادة استثمار الأرباح المحققة بعنوان هذه العمليات؛ - - تستفيد من الإعفاء لمدة ثلاث</p>		
---	--	--	--	--

		سنوات إبتداءا من تاريخ بدالية ممارسة النشاط، وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية حسب حصة رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة؛ - تستفيد شركات رأسمال المخاطرة من الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة خمس سنوات إبتداءا من تاريخ بدالية ممارسة النشاط؛		
1.00 - ما بين 1.500 دج على محل ذي إستة سكني؛ 3.000 - ما بين 12.000 دج على محل ذي إستعمال م أو تجاري أو حرفي ماشابهة؛ 8.000 - ما بين 23.000 دج على أرض مهئية للز والمقطورات؛ 20.000 - ما بين 130.000 دج كل محل ذي إستة صناعي أو تجاري حرفي أو ماشابهة، كمية من النفايات ت الأصنا المذكورة أعلاه	بالنسبة للبلديات التي تمارس عملية الفرز سيتم تعويض كل منزل في حدود 15% من مبلغ الرسم المطبق على رفع القمامات المنزلية.		رسم التطهير: يطبق رسم التطهير في البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية. يتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم بصفة تضامنية.	تعفى الملكيات غير المستفيدة من خدمات رفع القمامات المنزلية من دفع رسم التطهير
يحدد معدل الرسم النشاط المهني بـ 2% يخفض معدل الرسم 1% بدون الاستفاد بال التخفيضات بال لأنشطة الإنتاج، و يخص نشاطات العم والأشغال	تخفيض بنسبة 30% بالنسبة إلى: - عمليات البيع بالجملة؛ وعمليات البيع بالتجزئة والمتعلقة بمواد يشتمل سعر بيعها بالتجزئة ما يزيد عن 50% من الحقوق غير المباشرة؛		لا يدخل ضمن رقم الأعمال المعتمد كقاعدة للرسم: - رقم الأعمال الذي لا يتجاوز 80.000 دج إذا تعلق الأمر بالمكلفين بالضريبة الذين تتعلق نشاطاتهم ببيع البضائع والمواد واللوازم والسلع المأخوذة أو المستهلكة في عين المكان	الرسم على النشاط المهني TAP: يستحق الرسم بصدد رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح المهنية أو للضريبة على ، أرباح الشركات

<p>والري، تحدد نسبة ال ب 2% مع تخف بنسبة 25%، غير معدل الرسم على الن المهني يرفع إلى 3 فيما يخص رقم الأ النتائج عن نشاط المحروقات بوا الأنايبب.</p>	<p>- عمليات البيع المحققة من المنتجين والتجار بالجملة المتعلقة بالأدوية المنتجة محليا؛ - عمليات التجار بالتجزئة للأشخاص الذين لهم صفة عضو سابق بجيش التحرير الوطني، أو عضو في المنظمة المدنية لـ FLN وأرامل الشهداء، غير أنه يستفيد من هذا التخفيض في السنتين الأوليتين فقط من الشروع في مباشرة النشاط وخاضعين لنظام الربح الحقيقي؛ تخفيض يقدر بنسبة 50% بالنسبة إلى : - عمليات البيع بالجملة الخاصة بالمواد التي تتعلق سعر بيعها بالتجزئة أكثر من 50% من الحقوق غير المباشرة؛ - عمليات البيع بالتجزئة الخاصة ببيع الأدوية، بشرط أن تكون مصنفة ضمن المواد الاستراتيجية كما ينص عليها المرسوم التنفيذي 31-96 المؤرخ في 15 جانفي 1996، وأن يكون معدل الربح للبيع بالتجزئة يتراوح ما بين 10% و30%؛ تخفيض بنسبة 75% بالنسبة إلى عمليات البيع بالتجزئة للبنزين العادي والممتاز والمازوت؛ لا تستفيد العمليات التجارية التي تتم نقدا من التخفيضات المذكورة آنفا.</p>	<p>و50.000 دج إذا تعلق الأمر بالمكلفين بالضريبة الناشطين في قطاع الخدمات؛ - مبلغ عمليات البيع الخاصة بالمواد ذات الاستهلاك الواسع المدعمة من قبل ميزانية الدولة أو التي تستفيد من تعويض؛ - مبلغ عمليات البيع أو النقل أو السمسرة المتعلقة بالمواد الموجهة للتصدير بما في ذلك كافة عمليات المعالجة قصد إنتاج المواد البترولية الموجهة مباشرة للتصدير؛ - عمليات البيع بالتجزئة والخاصة بالمواد الاستراتيجية المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 31-96 المتضمن كليات تحديد أسعار بعض المواد والخدمات الاستراتيجية عندما لا تفوق حدود الربح بالنسبة للبيع بالتجزئة نسبة 30%؛ - المبالغ المحققة من العملة الصعبة من النشاطات السياحية والفندقية والحمامات والإطعام المصنف والأسفار؛</p>	<p>الضريبة على الأملاك: تستحق الضريبة على الأملاك، فقط على الأشخاص</p>
<p>تحدد نسبة الضريبة الأملاك وفق الج</p>		<p>- قيمة رسملة الربوع العمومية، التي تشكلت في إطار نشاط مهني لدى هيئات تأسيسية مقابل دفع علاوات دورية،</p>	

التصاعدي أنظر الما رقم (04).		والمقسطة بصفة منتظمة لمدة خمسة عشر سنة على الأقل التي يشترط في بدء الانتفاع بهما إنهاء النشاط المهني الذي تم بسببه دفع العلاوات؛ - الربوع و التعويضات المحصلة تعويضاً للأضرار المادية لا تدخل ضمن أملاك الأشخاص المستفيدين؛ - الأملاك المهنية الضرورية لتأدية نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي أو فلاحي أو نشاط حر والمستعملة في إطار هذه النشاطات.	الطبيعيين و تفرض على أملاكهم الخاصة للضريبة والتي تتعدى قيمتها الصافية الخاصة للضريبة 100.000.000 دج، في أول جانفي من سنة الإخضاع الضريبي.
---------------------------------	--	---	--

### جدول يوضح الرسوم على رقم الأعمال


المعدلات	التخفيضات	الإعفاءات		الضريبة (مفهومها)
		المؤقتة	الدائمة	
معدلاته: - المعدل العادي 19 - المعدل المخفض 69			توجد عمليات معفاة في النظام الداخلي كعمليات البيع الخاصة بالخبز ودقيق الخبز المستعمل في صنع هذا الخبز والحبوب المستعملة في هذا الدقيق وكذا العمليات الخاصة بالسמיד وغيرها؛ والعمليات المعفاة عند الاستيراد كالمنتجات المعفى بيعها في الداخل من الرسم على القيمة المضافة؛ والعمليات المعفاة عند التصدير كعمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع المصدرة؛ إطلع أكثر من خلال قانون المالية 2019.	<b>الرسم على القيمة المضافة TVA:</b> يعتبر TVA ضريبة عامة على الاستهلاك، ويعتبر من الرسوم على رقم الأعمال، وتكون المؤسسة مطالبة بتسديده بمجرد توليد الحدث المنشأ الذي يختلف حسب العمليات المحققة، سواء تمت في الداخل، أو عند الاستيراد أو عند التصدير.
بالنسبة للنسب الما أنظر الملحق رقم (05) أما بالنسبة للمعد الأخرى اطلع على ق المالية 2019				<b>الرسم الداخلي على الاستهلاك TIC:</b> أنشأ بموجب قانون المالية 1991 ويشمل مجال تطبيقه أساساً على بعض السلع والمنتجات المصنعة المضرة بالصحة، وهو يطبق على الجعة، السيجار، التبغ للنشق والمضغ، السجائر، تبغ التدخين والكبريت.
بالنسبة للنسب الما أنظر الملحق رقم (06)				<b>الرسم على المنتجات البترولية:</b> يطبق على كل من البنزين، غاز أويل، غاز البترول السائل (الوقود).

## جدول يوضح الضرائب غير المباشرة

المعدلات	التخفيضات	الإعفاءات		الضريبة (مفهومها)
		المؤقتة	الدائمة	
بالنسبة للنسب الم أنظر الملحق رقم (07)				رسم المرور: يطبق على الكحول والخمور ويخضع له كل من تجار الجملة والمودع المحتكر.
- رسم الضمان: * مصوغات الذهب 8.000 دج / هكتونو * مصوغات من البلاتين 20.000 دج / هكتونو * مصوغات من الفضة 150 دج / هكتوغرام - رسم التعبير: * التعبير بنجمة العيار البلاتين 12 دج عن ديكاغرام أو جزء الديكاغرام؛ الذهب 6 دج عن ديكاغرام أو جزء الديكاغرام؛ الفضة إلى غاية 0 غرام: 4 دج عن هكتوغرام؛ * التعبير بالبوثة: البلاتين 150 دج كل عملية؛ الذهب 100 دج كل عملية؛ * التعبير عن التبلييل: الفضة 20 دج عن عملية؛			رسم الضمان والتعبير: مصوغات الذهب، الفضة والبلاتين.	

بالنسبة لحقوق التسجيل والطابع يمكن أن تطلع على قانون المالية 2019

وفي الأخير يمكن أن نضع الشكل الموالي لتوضيح مكونات النظام الضريبي الجزائري لسنة 2019



## المراجع:

- أحمية فاتح، محاضرات في مقياس جباية المؤسسة، قسم العلوم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مُجد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، 2016-2017.
- النظام الجبائي الجزائري 2019. (قانون المالية 2019).
- لطفي شعباني، جباية المؤسسة (دروس مع أسئلة وتمارين محلولة)، متيعة للطباعة، الجزائر. جوان 2017.
- محمود جمام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية - دراسة حالة الجزائر -، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة محمود منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2009-2010.